



احبكم على قيامكم
بهذا الواجب المقدس
قائد الثورة

الندوة
الاشتراكية
الوطنية

تعاونو لي

بسم الشعب التونسي

مفتوح للضمان الاجتماعي

- الأخ / مدير إدارة المناهج التعليمية .
- الأخ / مدير إدارة التقاعد العسكري .
- الأخوة / رؤساء وحدات الضمونات القانونية .

عن طريق الأخوة / مسجرات ضروع الضمونات

بعد التحية ...

من خلال الإستفسارات التي ترد في بعض الأحيان ، أو بالنظر للإشكالات التي تثار عند تنفيذ قرارات لجان المنازعات ، أو أحكام المحاكم ، وفيما يتعلق بتطبيق أحكام التقاعد على المسائل التي تعرض بمناسبة تطبيق أحكام قانون الضمان الاجتماعي .

نرى توضيح كيفية تطبيق تلك الأحكام في نقاطاً آمين أن تكون وفيه لا موجزة مختلة ولا فيها أطناب ممل بعدم الفائدة :-

أولاً / السنن القانونية .

تنص المادة (42) الخاصة بضمانات المنافع المستحقة في البند (ب) منها على ((وتسري على المعاشات وغيرها من المنافع التقديرية التي تستحق للمضمونين بمقتضى هذا القانون ، أحكام منع سماح للدعوى في حالات التقادم المقررة بالقانون المدني والقوانين المعدلة له)) ، كما تنص ذات المادة في البند (د) منها على ((وتسري أحكام هذه المادة بالنسبة إلى معاشات ومنافع الضمان الاجتماعي وللتقاعد والتأمين الاجتماعي وتقاعد العسكريين)) .

وبعد الإطلاع على مسندكم الإشرافي لسنة 1998 نف .





تعاونوا

شاهياً / التأكيد على الشايعي :

أن قانون الضمان الاجتماعي أقر مبدأ التقادم وفقاً لأحكام القانون المدني بإعتباره القانون العام على المنافع التي يؤديها صندوق الضمان الاجتماعي سواء كانت معاشات أو غيرها ، وفي هذا المقام تعتبر من المسائل الخاضعة لهذا النظام ، المنافع المستحقة بموجب أحكام قانون للتأمين الاجتماعي وقانون التقاعد أو تقاعد العسكريين ، كما أنه وهذا ليس يغائب أن منافع للضمان الاجتماعي لما أن تكون حقوق دورية متجددة (المعاشات) ، وأما أن تكون حقوق تعطى لمرة واحدة (كالمكافآت العسكرية والمنح المقطوعة) فالحق للدوري للمتجدد تسري عليه أحكام التقادم للخمسة ، أما للحقوق للغير دورية فتسري عليها أحكام التقادم بمرور (15خمسمة عشر سنة) .

أن تطبيق أحكام التقادم وفقاً للتعديل الوارد على أحكام القانون المدني بموجب أحكام لقانون رقم (86) لسنة 1972م ف - وإن كان قد روعيت فيها أن للحقوق لا تقادم إذا أقر بها ذوي الشأن ، ولكن تمنع سماع دعوى للمطالبة بها بعد فوات مدة التقادم - ينماشى وفقاً لمهام صندوق الضمان الاجتماعي وطبيعتها حفاظاً على إستقرار المعاملات وعدم إرباكه الصندوق بمطالبات فوت أصحابها فترات ليست بالقصيرة ومن ثم صارت للمطالبة بها حقاً في مستخدم ، بالإضافة إلى ذلك فوات تلك المواعيد (خمس سنوات - خمس عشر سنة) والتي لم يقر بها صندوق الضمان الاجتماعي ، فأن الدعوى التي ترفع بشأن المطالبة بها تكون محل رفض من للجهات القضائية التي ترفع أمامها .

وفي هذا السياق ووفقاً لأحكام المادة (44) من قانون الضمان الاجتماعي والمادة (75) من قانون المرفعات المدنية والتجارية ، تجدر الإشارة إلى أن لجان المنازعات المشكلة في فروع صندوق الضمان الاجتماعي ، (وتم تشكيلها بقرار من الجهات القضائية ، ففي بعض الأحيان قد تصدر لجان المنازعات قراراً ، (وتم تشكيلها بقرار من الجهات القضائية ملزمة)



احييكم على قيامكم
بهذا الواجب المقدس
فائدة البررة



صندوق الضمان الاجتماعي

العربية للبيبة
الاستراتيجية العظمى



التاريخ: / / 14 ميلادية
الموافق: / / 1990
الرقم الإلكتروني:

تعاونوا

بأحقية مضمون مشترك في معاشاً مثلاً يعرض نزاع في تاريخ 2002/3/1 على إحدى لجان المنازعات بطلب المنازع فيها من صندوق للضمان الاجتماعي ربط معاش من تاريخ إنتهاء خدماته من تاريخ 1990/7/1 ف ، وتستجيب لجنة المنازعات إلى طلبه وتقر بأحقية في ربط المعاش ، ففي هذه الحالة نوضح لمرين :

الأول : إذا كانت المنازعة ثارت نتيجة لخطأ في التسوية فهنا لا تسري أحكام التقادم .
ثانياً : إذا كانت المنازعة جاءت نتيجة لمطالبة للمضمون المشترك بمعاش ليس معلوم لدى الصندوق في السابق ، فهنا تسري أحكام التقادم .

كما تشير أيضاً هنا إلى أن أحكام التقادم من النظام لعام لا يجوز مخالفتها وعلى الجهات القضائية أن لا تسمع دعوى للمعاش التي يشملها التقادم ما لم يقر بها المدين ، وهذا للتوضيح يمرر على سائر المعاشات التي بصرفها لصندوق .

هناك ممثلة أخرى وهي حالة أن يطلب مضمون مشترك بصرف منفعة ضمانية تعطى لمرة واحدة مثلاً كالمكافأة العسكرية فهذا الحق يسري بشأنه للتقادم إذا لم يطلب بها صاحبها بعد فوات خمسة عشر سنة ما لم يوجد سبب فاطع للتقادم كالمانع المادي أو الأدبي أو القوة القاهرة .

والسلام عليكم
شعبنا العربي العظيم
مدير مكتب المحققين القانونيين

مسودة إس :

للأخ / أمين اللجنة الشعبية للصندوق -

المكتب القانوني للقانونيين -

- بع قانوني من الطريقة - قطن - الجبوري

هاتف: 3330395 إلى 3330398
ص.ب: 888

(3)

العنوان: شارع للبيبية 136 طرابلس
البريد المصور: 43155 - 38015